

الجممورية العربية السورية وزارة التعليم العالبي المجلس الأغلى للتعليم التهانبي

قرار رقم / ۲۰۱ /ه

وزير التعليم العالي ، رئيس الجحلس الأعلى للتعليم التقاني. بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم / ١٤٣ / لعام ١٩٦٦ . و على أحكام المرسوم التشريعي رقم /٤٧/ لعام ٢٠١٣. و على ما أقره المجلس الأعلى للتعليم التقاني بجلسته المنعقدة بتاريخ ٣٠٩٤/٩/٣.

يقرر ما يلى :

مادة ١ - يستمر تدريس الكتب الانكليزية المعتمدة سابقاً في المعاهد التابعة لوزارة التعليم العالي للعام الدراسي ٢٠١٥ - ٢٠١٥ .

مادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه ٠

وزير التعليم العالي رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني

الدكتور محمد عامر المارديني